

واقع التمويل بصيغة المضاربة وتحديات تفعيلها في المنظومة المصرفية الجزائرية-دراسة تحليلية -

## The reality of financing by Mudharaba and the challenges of its activation in the Algerian banking system -An analytical study-

حنان العمراوي

<sup>1</sup> مخبر الحوكمة وعصرنة المانجمنت العمومي، جامعة الجزائر 3، Lamraoui.hanane@univ-alger3.dz

تاريخ الاستلام: 2023/02/06 تاريخ القبول: 2023/04/29 تاريخ النشر: 2023/06/30

### Abstract:

This study researches new ways of activating Mudharaba in the Algerian banking system, and demonstrating the challenges that face it based on the Faisal Islamic Bank of Sudan experience. We have used, in our study, the descriptive method and the case study method.

At the end of the research, we have concluded that the experience of Salam Bank and Faisal Islamic Bank of Sudan are similar in the reliance on short-term Mudharaba in order to activate the Mudharaba and to attract the investors to it. These banks also face several obstacles; the most significant of them is the nature of the Mudarabah contract.

**Keywords:** Mudharaba; Faisal Islamic Bank of Sudan; Al Salam Bank; Risks.

**Jel Classification Codes:** G21, Z12, G23

### ملخص:

تهدف الدراسة إلى بحث سبل تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية، وتبيان التحديات التي تواجهها اعتمادا على تجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني. وقد اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي ومنهج دراسة حالة. وتوصلنا في نهاية البحث إلى أن تجربة مصرف السلام الجزائر وبنك فيصل الإسلامي السوداني تشابه من حيث الاعتماد على المضاربات قصيرة الأجل لتفعيل صيغة المضاربة وجذب المستثمرين إليها، وتواجه عدة معوقات أهمها ما يعود إلى طبيعة عقد المضاربة.

كلمات مفتاحية: صيغة المضاربة، بنك فيصل الإسلامي السوداني، مصرف السلام، المخاطر.

تصنيفات JEL : G23 ، Z12 ، G21

## 1. مقدمة:

تعتبر المضاربة الإسلامية أول وسيلة تمويلية اعتمدها منظرو البنوك الإسلامية لتحل محل الأدوات التمويلية الربوية، فنجد أفرادا يمتلكون المال لكن يفتقرون إلى الخبرة لتسيير استثماراتهم، في حين نجد آخرين يمتلكون الخبرات اللازمة لكن لا يملكون المال للقيام بمشاريع استثمارية، ومن هنا تبرز أهمية صيغة المضاربة لجمع هذين الطرفين بأحكام وشروط مستمدة من فقه المعاملات، ولعل بنك فيصل الإسلامي السوداني من بين المصارف القليلة التي طبقت المضاربة في تمويل الاستثمارات واستقطاب المدخرات، نظرا لل صعوبات التي تواجهها المصارف الإسلامية عند التعامل بها، لذا وجب بحث تحديات تفعيل صيغة المضاربة في المصارف الإسلامية في الجزائر وبالتحديد في مصرف السلام، بناء على التجربة السودانية. من خلال ما تقدم يتجلى لنا التساؤل المحوري التالي:

ما هو واقع التمويل بصيغة المضاربة وما هي تحديات تفعيلها في المنظومة المصرفية الجزائرية مقارنة

### بتجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني؟

**فرضيات البحث:** للإجابة على إشكالية البحث نضع هاتين الفرضيتين:

- توجد أوجه تشابه بين تطبيق صيغة المضاربة في مصرف السلام وبنك فيصل الإسلامي السوداني؛
- تواجه صيغة المضاربة في الجزائر تحديات قانونية.

**أهداف البحث:** تسعى هاته الدراسة إلى التعرف على صيغة المضاربة وخطوات تطبيقها في بنك فيصل الإسلامي السوداني، مع عرض تطبيقها في مصرف السلام، بالإضافة إلى توضيح أهم منتجات الاستثمار قصيرة ومتوسطة الأجل عن طريق صيغة المضاربة، التي تؤدي إلى زيادة الاستثمارات الكلية للمضاربة في المصارف الإسلامية، وإبراز التحديات التي تواجهها، وطرق تفعيلها في المنظومة المصرفية الجزائرية.

**منهجية البحث:** اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج الوصفي من خلال التطرق لصيغة المضاربة وتعريفها وأقسامها، وكذلك مختلف التحديات والمعوقات التي تواجهها في الممارسة العملية، كما تم استخدام منهج دراسة حالة من خلال عرض تجربة بنكين إسلاميين هما السلام الجزائر وبنك فيصل الإسلامي السوداني. وللإحاطة بمختلف جوانب الموضوع، نقسم البحث إلى أربعة عناصر أساسية:

- تعريف المضاربة وأقسامها؛
- تطبيقات صيغة المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني؛
- الاستفادة من تجربة بنك فيصل لتفعيل صيغة المضاربة في الجزائر،

— تحديات ومقترحات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية.

## 2. تعريف المضاربة وأقسامها

### 1.2 تعريف المضاربة

لمضاربة في اللغة إسم مشتق من الضرب في الأرض (بمعنى السير فيها) وفي القاموس المحيط: ضارب له أي إتجر في ماله وهي القراض (الفيروز أبادي، 2005، الصفحة 108) أما المضاربة في الاصطلاح فقد عرفها الفقهاء بصيغ مختلفة :

عرفها ابن رشد: "بأن يعطي الرجل الرجل المال على أن يتجر به على جزء معلوم بأخذه العامل من ربح المال أي جزء كان مما يتفقان عليه ثلثا أو ربعا أو نصفا" (القرطبي، 1988، الصفحة 234)؛ وعرفها ابن قدامة "بأن يدفع رجل ماله إلى آخر يتجر له فيه على أن ما حصل من الربح بينهما حسب ما يشترطانه" (قدامة، 1972، الصفحة 134)؛ ويعرفها الدكتور وهبة الزحيلي "بأنها عقد على المشاركة في الإلتجار بين مالك لرأس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من الخبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، أما الخسارة إذا وقعت فيتحملها رب المال وحده، ويخسر المضارب جهده أو عمله، أي أن رأس المال من طرف، والإدارة والتصرف فيه من طرف آخر" (الزحيلي، 2002، الصفحة 438)

ومن خلال ما تقدم فعقد المضاربة هو عقد بين طرفين يقدم أحدهما المال ويقدم الآخر الجهد أو العمل، ويكون الربح حسب النسبة المتفق عليها في بداية العقد، وإذا حدثت خسارة فيتحملها صاحب رأس المال بضياح ماله، وإذا ثبت تعدي أو تقصير العامل والتسبب بهذه الخسارة فعليه ضمان مال المضاربة.

أما دليل مشروعية المضاربة فقد ورد في موطأ الإمام مالك (الإمام مالك، 1951، الصفحة: 687 - 688) "رواية عن عبد الله وعبيد الله ابني عمر بن الخطاب-رضي الله عنهم أجمعين- حينما كانا في جيش إلى العراق، فلما قفلا مرا على أبو موسى الأشعري وأعطاهما مالا يتجران به ويؤديان رأس المال إلى أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه، وحينما قفلا إلى المدينة قال لهما سيدنا عمر عن المال والربح "أَدِيَاةُ. فَسَكَتَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَاجَعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَاءِ عُمَرَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا. فَقَالَ عُمَرُ: قَدْ جَعَلْتَهُ قِرَاضًا. فَأَخَذَ عُمَرُ رَأْسَ الْمَالِ وَنَصَفَ رِبْحِهِ، وَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ ابْنَا عُمَرَ بِنِ الْحُطَّابِ نِصْفَ رِبْحِ الْمَالِ".

## 2.2 تقسيمات المضاربة: وتقسّم المضاربة الإسلامية عموماً إلى قسمين مطلقة ومقيدة.

### 1.2.2 المضاربة المطلقة:

أي لم تقيد لا بزمان ولا بمكان، ولم يعيّن العمل فيها ولا بصفته، ولم يذكر فيها نوع التجارة، وهناك مسائل خلافية بين الفقهاء على المذاهب الأربعة في المضاربة المطلقة وهي (الخويطر، 2006، الصفحة: 52-97):

– **السفر بمال المضاربة:** إذا سافر المضارب بمال المضاربة بإذن صاحب المال عندما يشترط الإذن أو بمطلق العقد عندما لا يشترط ذلك، فقد أجاز الفقهاء إنفاق المضارب على نفسه من مال المضاربة.

– **شراء المضارب بأكثر من رأس مال المضاربة:** فإذا كان دون إذن صاحب رأس المال، فلقد اتفق الفقهاء على عدم جواز الشراء، واختلفوا في جواز إذن رب المال للعامل بالشراء بأكثر من رأس المال، فالحنفية في حال إذن رب المال للعامل بالاستدانة على المضاربة اعتبروا المضارب شريكاً للمالك في الزيادة على رأس المال، فيقسّم ما يخص الزيادة من الربح بينهما بالتساوي، ويكون الباقي من الربح على حسب الشرط بينهما في المضاربة. أما المالكية فقد منعت الاستدانة مطلقاً إذن رب المال أو لم يأذن، فإن فعل العامل ذلك ونوى ما اشتراه لنفسه كان شريكاً بهذه الزيادة، واختص بربحها وخسارتها، فإن نواها للمضاربة فعلى قولين: منهم من جعلها للعامل ومنهم من خيّر المالك بين قبوله ودفع قيمة الزائد، وبين عدم القبول فيشارك العامل به.

– **خلط مال المضاربة:** اختلف الفقهاء بالتحديد في جواز خلط مال المضاربة بمجرد العقد أو لا بد من الإذن فيه، فرى أن الحنفية والشافعية والحنابلة قالوا بعدم جواز الخلط قبل الإذن وأن المالكية أجازوا الخلط دون إذن بشروط محددة.

– **مضاربة المضارب بمال المضاربة:** اتفق الفقهاء على عدم جواز دفع العامل مال المضاربة إلى آخر ليضارب فيه دون إذن صاحب رأس المال.

### 2.2.2 المضاربة المقيدة:

وهي المقيدة بقيد لا يخالف الشرع كالتقييد بزمان أو مكان أو بنوع من السلع، ولا بد من الإلتزام بالقيد لقوله تعالى: "أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" (سورة المائدة، الآية 1) وهناك حالات في التقييد اختلف الفقهاء في جوازها وهي: (الخويطر، 2006، الصفحة: 98-134)

– **التقييد بالمكان:** اتفق الفقهاء على جواز تقييد تصرفات العامل ببلد معيّن، وأنّ عليه التزم ذلك.

– التقييد بنوع من السلع: اتفق الفقهاء على التزام المضارب بتخصيص نوع من السلع، غير أن المالكية والشفاعية شرطوا فيها أن تكون مما يعم وجوده.

– التقييد بمدة: أجاز الحنابلة والحنفية توقيت عقد المضاربة بمدة، ومنعه الشافعية.

– التقييد بمعاملة الشخص بعينه: اختلف العلماء في كون صاحب المال يشترط على المضارب التقييد بمعاملة شخص بعينه، فأجاز الحنفية تعيين الشخص للشراء والبيع منه، ومنع ذلك المالكية والشافعية، وأما الحنابلة فقد أجازوا تعيينه للشراء، وأما البيع فشرطوا فيه ألا يكون على الشخص الذي تم شراء السلعة منه.

### 3. تطبيقات صيغة المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني

تأسس بنك فيصل الإسلامي السوداني كشركة مساهمة عامة في 18 أوت 1977 وباشر المصرف أعماله فعلياً في ماي 1978، بهدف القيام بجميع الأعمال المصرفية والمعاملات المالية والتجارية، والاستثمارية والحرفية، والمساهمة في المشروعات التنموية الاقتصادية والاجتماعية، وتنشيط التعامل في مجال التجارة الخارجية، وذلك على هدى الشريعة الإسلامية وبتقنيات حديثة ومتطورة ((www.fibsudan.com

#### 1.3 خطوات تقديم طلب التمويل بصيغة المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني:

يتم تقديم التمويل بصيغة المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني من خلال خطوتين رئيسيتين (معلومات مقدمة من طرف بنك فيصل الإسلامي السوداني)، تتمثلان في دراسة هذه الطلبات ومن ثم عملية تنفيذها. ونحاول تلخيصها فيما يلي:

**الخطوة الأولى: الدراسات:** من خلال معالجة طلبات العملاء (أفراد، أو هيئات وشركات)، ودراستها ومن ثم اتخاذ القرار.

**أولاً: معالجة طلبات العملاء:** عن طريق إتاحة كل المعلومات عن الزبون والمشروع، والتأكد من هذه المعلومات ومدى مطابقتها لسياسة بنك السودان التمويلية، وسياسة البنك الداخلية ولقوانين البلاد والضوابط الشرعية.

ثانياً: **دراسة الطلبات:** تختلف دراسة الطلبات على التمويل بالمضاربة حسب المدة الزمنية للمشروع.

**1 - دراسة العمليات قصيرة الأجل (أقل من سنة):** تشمل الدراسة على النقاط التالية كحد أدنى يتم على أساسها النظر في أمر تصديق العملية.

- جمع المعلومات عن الزبون (وضعه القانوني، وطبيعة عمله وحجم معاملاته، ومدى خبرته في مجال عمله، وقدرته على السداد...)
- ملخص لطلب الزبون: يلخص في هذا الجزء من الدراسة طلب الزبون، ويشتمل بصفة عامة على طبيعة المشروع، ومعلومات على السلعة المطلوبة، وطريقة سداد الأقساط، ونوعية الضمانات، ...
- جدوى العملية أو المشروع: عن طريق جمع المعلومات الدقيقة والضرورية وتحليلها بشكل مقنع لاتخاذ القرار، ولكن كحد أدنى يجب أن تشتمل الدراسة على المعلومات التالية:
  - دراسة السوق من نواحي العرض والطلب والمنافسة؛
  - دراسة أسعار البيع والشراء السائدة للسلعة والسلع البديلة؛
  - فرص التوزيع وقنوات التصريف المتاحة؛
  - الفترة المتوقعة للتصفية على ضوء دراسة السوق؛
  - الإيرادات المتوقعة على ضوء دراسات الأسعار المتوقعة والمقارنة وتقدير التكلفة.
- التحليل المالي للمشروع

## 2- دراسة المشروعات متوسطة وطويلة الأجل (أكثر من سنة)

- دراسة وتقييم مقدم الطلب (نفس إجراءات المشروعات قصيرة الأجل)
- دراسة وتقييم المشروع: من خلال ما يلي:
  - تحديد طبيعة المشروع: استثمارات جديدة، توسيع أصول قائمة، تحديث جزئي أو كلي لمنشأة قائمة
  - يجب توفر بيانات عند البدء في دراسة بعض الطلبات والمتمثلة في: دراسة أولية، وصورة شهادة التسجيل ولوائح وأوامر التأسيس للشركات وأسماء الأعمال، وصورة ترخيص السلطات المختصة والامتيازات الممنوحة (إن وجد)؛ أسماء البنوك التي يتعامل معها وكذا آخر ميزانيتين مراجعتين، على أن يكون عمر آخر ميزانية أكثر من سنة أهلية مقدم الطلب للتعاقد نيابة عن الشركة.
- عند استلام الطلب يسجل ويرقم ويقدم للإدارة ويشمل الملخص التالي:
  - نبذة عن المشروع؛
  - تكلفة المشروع الكلية؛
  - الإيرادات السنوية؛
  - المصروفات السنوية؛

■ المؤشرات المالية؛

■ نبذة عن السوق وتوصية.

— تأخذ الدراسة الأولية النقاط التالية في الاعتبار: حجم التمويل، وأسس تفضيل المشروعات؛ حيث يتم تفضيل المشاريع الإستثمارية كونها تتوفر فيها عناصر إنتاج محلية، أو التي تكون موجهة للتصدير، أو التي تنتج كذلك بدائل الإستيراد، أو التي لا تشكل ضغط على موارد البنك من العملات الأجنبية، والمشروعات التي تخدم مشاريع أو عمليات أخرى قائمة للبنك، والمشروعات الأقل حساسية للتقلبات المحلية والعالمية، المشروعات القائمة التي تحتاج لزيادة رأس المال العامل، بالإضافة إلى المشروعات التي لا تزيد فترة إنشائها عن سنة واحدة وتكون فترة السداد ما بين 3-5 سنوات، على ألا تزيد فترة إرتباط البنك بعد ذلك عن 7 سنوات .

— إعداد الدراسة والتقييم النهائي للمشروع: بعد إعداد الملخص وتقييمه، ترفع الدراسة للمراجعة والتعليق ومن ثم إلى رئيس المصلحة لإعطاء إشارة البدء في إعداد الدراسة والتقييم النهائي للمشروع. ويتم ذلك بالرجوع لدراسة الجدوى المقدمة ومراجعة فروضها بالتفصيل ويتم بحث الجوانب التالية: دراسة مقدم الطلب، وسمعته التجارية والشخصية، وضعيته المالية، بالإضافة إلى دراسة سوق السلعة المنتجة، والأسعار الجارية للسلعة والسلع المنافسة، وتكلفة المشروع، ودراسة الموقع، بالإضافة إلى التحليلين المالي والاقتصادي للمشروع، ويشمل البحث أيضا الوضع الإداري للمشروع وخطة التمويل بالإضافة إلى أسس توزيع الأرباح.

ثالثا: إتخاذ القرار: وهي المرحلة الأخيرة من مراحل الدراسات، حيث يقوم الدارس بمراجعة الدراسة

والتعليق والتوقيع عليها، ثم يرفعها لرئيس القسم للمراجعة أيضا،

توطئة لتصديقها من الجهة المصدقة حسب الصلاحيات الممنوحة لكل جهة.

الخطوة الثانية: التنفيذ: قبل البدء في تنفيذ العملية يجب الالتزام بكل شروط العقد. وتمر خطوة التنفيذ

بالمراحل التالية:

— إخطار مقدم الطلب بالقرار وأخذ موافقته على شروط العملية؛

— إكمال جميع المستندات الضرورية من فواتير ورخص وغيرها؛

— صياغة العقد وفق الاستمارة الخاصة بعمليات المضاربة؛

— التوقيع على العقود بواسطة الطرفين والشهود؛

- توثيق العقود.

إن تنفيذ التمويل للمشروعات متوسطة وطويلة الأجل يتطلب تنفيذ أولى لعدة خطوات من بينها صياغة العقد، وتنفيذ الضمانات، واستكمال المستندات، ومن ثم يتم تنفيذ العقد، ومتابعة سير العمليات بالإضافة إلى التصفية والتقييم النهائي، حيث تستلزم مرحلة التصفية الحصول على كافة المعلومات المتعلقة بالإيرادات والمنصرفات.

### 2.3 التمويل بالمضاربة بنك فيصل الإسلامي السوداني:

يتم قياس الإستثمارات عن طريق صيغة المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني، بالمبلغ المدفوع أو الموضوع تحت تصرف المضارب، ويحسم من هذه القيمة ما استرده البنك من رأس مال المضاربة إن وجد في نهاية السنة، أما إذا هلك المال دون تعدي أو تقصير من المضارب يعتبر خسارة للبنك، أما إذا انتهت المضاربة أو صفيت ولم يستلم البنك رأس مال المضاربة والأرباح، تسجل ذمم مدينة على المضارب في القوائم المالية (التقرير السنوي، 2021، 41)، ويمثل الجدول الموالي النتائج بالأرقام لمدى اعتماد بنك فيصل الإسلامي السوداني على صيغة المضاربة لتمويل نشاطه الإستثماري كمضارب.

#### جدول رقم (1): التمويل بالمضاربة بنك فيصل الإسلامي السوداني (2010-2021)

الوحدة: جنيه سوداني

السنة	إجمالي الإستثمارات	السنة	إجمالي الإستثمارات
2010	6 592 000	2016	50 259 740
2011	22 647 000	2017	261 671 406
2012	421 739 000	2018	216 499
2013	330 488 865	2019	541 692
2014	246 113 665	2020	2 504 555
2015	84 370 962	2021	13 315 549

1 دولار = 565,05 جنيه سوداني بتاريخ: 2022/11/11 الساعة: 13:32


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: التقارير السنوية لبنك فيصل الإسلامي السوداني 2007-2021 ( قيم السنوات 2010-2011-2012 مرقبة) <https://fib-sd.com/>

إن تعامل بنك فيصل بصيغة المضاربة ليس حديث العهد بل يعود إلى ما قبل الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، ويوضح الجدول أعلاه تعاملات البنك بصيغة المضاربة من سنة 2010 إلى سنة 2021، فبالرغم من أن حجم التعاملات قليل مقارنة بالصيغ التمويلية الأخرى (وفي مقدمتها المراجحة) إلا أننا

نعتبرها مقبولة مقارنة مع أغلبية المصارف الإسلامية التي لا تتعامل نهائياً بصيغة المضاربة. والشكل الموالي يوضح أكثر حجم الإستثمار بالمضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني.

### شكل رقم (1): التمويل بالمضاربة ببنك فيصل الإسلامي السوداني

الوحدة: جنيه سوداني



المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على بيانات الجدول 1.

نلاحظ أن الإستثمار بصيغة المضاربة قد ارتفع بشكل ملحوظ وبلغ ذروته سنة 2012، ثم عاود الانخفاض ليرتفع مجدداً في نهاية سنة 2017 ثم يعيد التراجع في سنة 2018، ليعاود الارتفاع بشكل طفيف في سنة 2021، مما يعني أن التمويل بصيغة المضاربة الإسلامية متذبذب وتؤثر عليه عدة عوامل أهمها المخاطر المتعلقة بصيغة المضاربة، فمنها ما يعود إلى طبيعة صيغة المضاربة، والتي تعتمد بالدرجة الأولى على الثقة الشخصية والأمانة في المضارب، ومدى كفاءته في إدارة المال، وصدقه ونزاهته في البيانات التي يقدمها للمصرف، ومنها ما تعلق بالضرائب التي تفرضها الحكومة السودانية على العمليات الاستثمارية من خلال صيغة المضاربة على الرغم من دفع الزكاة، بالإضافة إلى تقييد البنك المركزي المصارف الإسلامية بالتعامل بالمضاربة المقيدة.

### 3.3 إستثمارات المضاربة في بنك فيصل الإسلامي السوداني:

يوضح الجدول الموالي تواريخ استحقاق إستثمارات المضاربة ببنك فيصل الإسلامي السوداني خلال الفترة (2013-2021)، وتتنوع بين مضاربات قصيرة الأجل ومضاربات متوسطة الأجل.

جدول رقم (2): تقسيمات إستثمارات المضاربة بينك فيصل الإسلامي السوداني خلال الفترة (2013-2021)

الوحدة: جنيه سوداني

المجموع	أكثر من سنة	من 6 أشهر إلى 12 شهر	من 3 أشهر إلى 6 أشهر	خلال 3 أشهر	البيان السنوات
330 488 865	-	-	-	330 488 865	2013
246 113 665	-	-	-	246 113 665	2014
84 370 962	38 103 600	3 000 000	380 729	42 886 633	2015
50 259 740	47 259 740	-	-	3 000 000	2016
261 671 406	-	30 181 666	4 000 000	227 489 740	2017
216 499	-	-	216 499	-	2018
541 692	411 692	-	130 000	-	2019
2 504 555	1 354 555	100 000	100 000	950 000	2020
13 315 549	7 201 526	531 653	531 653	5 050 706	2021

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على: القوائم المالية لبنك فيصل الإسلامي السوداني 2013-2021 ( عدم

توفر بيانات للسنوات 2010-2011-2012) <https://fib-sd.com/>


نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن آجال المضاربة تؤثر على إجمالي الإستثمارات بصيغة المضاربة،

والأشكال الموالية تبين أكثر العلاقة بينهما.

شكل رقم (2): أثر الإستثمارات الأقل من ثلاثة أشهر على إجمالي الإستثمار بالمضاربة بينك فيصل خلال الفترة

الوحدة: جنيه سوداني

(2013-2021)




المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على بيانات الجدول 2.

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن تغيرات إجمالي الإستثمار بالمضاربة تتبع تغيرات منحنى


إستثمارات المضاربة خلال ثلاثة أشهر، أما باقي الإستثمارات فلا يظهر لها نفس المنحنى مع منحنى إجمالي

الإستثمار بالمضاربة، والأشكال الموالية توضح ذلك:


**شكل رقم (4):** أثر الإستثمارات من 6 إلى 12 شهرا على إجمالي الإستثمار بالمضاربة بينك فيصل خلال الفترة (2013-2021)



**شكل رقم (3):** أثر الإستثمارات من 3 إلى 6 أشهر على إجمالي الإستثمار بالمضاربة بينك فيصل خلال الفترة (2013-2021)



**شكل رقم (5):** أثر الإستثمارات أكثر من سنة على إجمالي الإستثمار بالمضاربة بينك فيصل خلال الفترة (2013-2021) (الوحدة: جنة سود)



**المصدر:** من إعداد الباحثة بالإعتماد على بيانات الجدول 2.

نلاحظ من خلال ما سبق أنه كلما زادت إستثمارات المضاربة خلال فترة ثلاثة أشهر، كلما زاد إجمالي إستثمارات المضاربة بينك فيصل السوداني، ففي سنتي 2018 و 2019 على سبيل المثال كانت الإستثمارات خلال فترة ثلاثة أشهر معدومة، وبالتالي انخفضت قيمة إجمالي إستثمارات المضاربة خلال نفس الفترة. وربما راجع لإختيار البنك كمضارب أو إختيار المستثمرين عدم تحمل مخاطر كبيرة، والإكتفاء بنسبة قليلة من الأرباح. نظرا لوجود علاقة طردية بين العائد والمخاطرة.

**4. التمويل بصيغة المضاربة في المصارف الإسلامية بالجزائر ومقارنتها بتجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني**

تطبق صيغة المضاربة في مصرف السلام فقط بنسبة 5,2% حسب المعطيات المبينة في الجدول 3؛ في حين أنها غير موجودة تماما في بنك البركة حسب معطيات سنة 2020.

**جدول رقم (3):** نسبة تطبيق صيغ التمويل الإسلامية بمصرف السلام الجزائر لسنة 2020

الصيغ	المراجعة	بيع آجل	بيع بالتقسيط	إجارة	سلم	إستصناع	مضاربة	مشاركة
النسبة %	0,08	20	12,5	15,5	39,86	5,8	5,2	1,09

المصدر: سليمان ناصر، 2022 متاحة على الرابط: <https://www.youtube.com/watch?v=S2mFAWNTcRo>

يقوم مصرف السلام بتمويل المشروع ويتكفل المتعامل بإدارته، وتنفيذه على أن يوزع الربح بينهما بحسب النسب المتفق عليها. والجدول الموالي يوضح نسبة الأرباح وفق صيغة المضاربة في مصرف السلام حسب مدة الإستثمار.


جدول رقم (4): نسبة الأرباح وفق صيغة المضاربة في مصرف السلام حسب مدة الإستثمار

المصرف	المتعامل	النسبة %	المدة
80	20		03 أشهر
65	35		06 أشهر
45	55		12 شهرا
40	60		18 شهرا
38	62		24 شهرا
35	65		36 شهرا
30	70		48 شهرا
25	75		60 شهرا فأكثر

المصدر: [www.alsalamalgeria.com](http://www.alsalamalgeria.com)

في دراستنا نركز على دور مصرف السلام كمضارب، حيث يقوم بإستثمار الأموال التي يودعها المتعاملون في حسابات الإستثمار وسندات الإستثمار، ضمن مشاريع مدروسة بعناية وفق صيغة المضاربة الشرعية المعتمدة من قبل هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، فحساب الإستثمار "إستثماري" مثلا هو حساب بنكي يتم إيداع مبلغ أدنى فيه بقيمة 100.000 دج لمدة معينة تبدأ من 3 أشهر لغاية 5 سنوات، ويقوم المصرف بعد ذلك بإستثمار هاته الأموال، واقتسام الأرباح الناتجة عنها كل ثلاث أشهر، كما يوضح الجدول السابق، فكلما كان المبلغ المستثمر كبيرا ومدة الإستثمار طويلة كلما زادت قيمة الأرباح الموزعة عليه، في حالة تحقيق الأرباح طبعا ([www.alsalamalgeria.com](http://www.alsalamalgeria.com))، والشكل الموالي يوضح الأرباح الممنوحة لأصحاب سندات الإستثمار على أساس المضاربة.

شكل رقم (6): الأرباح الممنوحة لأصحاب سندات الإستثمار على أساس المضاربة




1 دولار = 138,39 دينار جزائري بتاريخ: 2022/11/11 الساعة: 13:32

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على: التقارير المالية لمصرف السلام-الجزائر 2020-2017. نلاحظ أن معدل نمو الأرباح في سنة 2018 كان سريعا جدا بنسبة 139,42% ثم عرف تباطؤا في سنة 2019 وبلغ نسبة 67,63%، وبعدها تباطؤ أكثر في سنة 2020 بنسبة 13,41%. علما أن المصرف لم يسجل خسائر في هاته الفترة.

أما بالنسبة لحجم الإستثمار بالسندات على أساس صيغة المضاربة، فالشكل الموالي يوضح ذلك.

شكل رقم (7): الإستثمار بالمضاربة (سندات الإستثمار) بمصرف السلام الجزائر (2010-2021)




المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على: التقارير المالية لمصرف السلام-الجزائر (2020-2012)

من خلال الشكل البياني نلاحظ أن الإستثمار بصيغة المضاربة في شكل سندات إستثمار قد ارتفع بشكل ملحوظ إلى غاية 2013، ثم سجل تراجع وتباطؤ في سنتي 2014-2015، وهما السنتين التي سجل فيهما تراجع للمضاربات الممتدة لفترة أقل من ثلاثة أشهر. أما في باقي السنوات فلا يظهر أثر

هذا التراجع. والشكل الموالي يوضح أن تغير إجمالي الإستثمار بالمضاربة مستقل عن تغيرات منحى باقي المضاربات مهما اختلفت مدتها.

شكل رقم (8): تقسيمات إستثمارات المضاربة بمصرف السلام-الجزائر خلال الفترة (2013-2021)-




المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على: التقارير المالية لمصرف السلام-الجزائر (2012-2020)

يعتمد مصرف السلام على المضاربات قصيرة الأجل بنسبة 55,72% والباقي كمضاربات متوسطة الأجل، وعليه تتشابه تجربة بنك السلام الجزائر وبنك فبصل الإسلامي السوداني من حيث الإعتماد على المضاربات قصيرة الأجل لتعزيز إستثمارات صيغة المضاربة وجذب المستثمرين إليها، فنرى من خلال الشكل البياني أنها السبب الرئيس في ارتفاع التعامل بالمضاربة سواء من قبل البنك أو المستثمرين، فهي تمثل نسبة 86% من إجمالي الإستثمارات خلال الفترة (2013-2021).

شكل رقم (9): نسبة إجمالي الإستثمار بالمضاربة في مختلف الفترات في بنك فيصل الإسلامي

السوداني خلال السنوات (2013-2021)



المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على بيانات الجدول 2.

إن مصرف السلام كمضارب في سندات الإستثمار أقل من ثلاثة أشهر، أعطى ثقة أكبر للمستثمرين للإقبال عليها، حتى ولو كانت العوائد قليلة، فالمخاطر أيضا تكون قليلة، مما أعطى الثقة في الدخول أكثر في استثمارات متوسطة الأجل، فمادام المصرف يحقق أرباحا فالأمر عادي، أما في حالة خسارة المصرف في الإستثمارات متوسطة الأجل، وكما نعلم السمعة تم المصرف فمن المستبعد أن يكون متعدي أو مقصر وعليه لا يضمن أموال المضاربة، وبالتالي سيفقد المستثمرين الثقة نهائيا في هذه الصيغة رغم أنها مبنية على مشاركة المخاطر، وعليه ننصح المصرف بالتعامل بالمضاربات قصيرة الأجل التي لا تتعد ثلاثة أشهر مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني حتى تتوضح الأوضاع الاقتصادية في البلاد. فمعدل التضخم على سبيل المثال في الجزائر واصل الارتفاع إلى أن بلغ حوالي 10% خلال شهر أبريل 2022، أما في السودان فمن المتوقع أن يظل المستوى العام للأسعار عند مستويات مرتفعة خلال سنتي 2022 و 2023 بسبب ارتفاع الأسعار العالمية للنفط والغذاء. (صندوق النقد العربي، 2022، الصفحة 38)

من الأفضل لمصرف السلام في الوقت الحالي التركيز على سندات الإستثمار "إستثمر لي" والتي يتم من خلالها إقتسام عوائد الأرباح المحققة كل 03 أشهر، وتتراوح قيمة المبالغ المستثمرة من: 100 000 دج إلى غاية 1 000 000 دج ، وبالتالي يتجنب التقلبات الاقتصادية التي تحدث للإستثمارات متوسطة وطويلة الأجل. ([www.alsalamalgeria.com](http://www.alsalamalgeria.com))

فمن خلال مقارنة التمويل بصيغة المضاربة في المصارف الإسلامية بالجزائر مع بتجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني في تطبيقه للمضاربة نستنتج أن النقاط الإيجابية للتجربة الجزائرية تتمثل في استخدام صيغة المضاربة قصيرة الأجل مثلها مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني، في ظل ارتفاع معدلات التضخم؛ أما النقاط السلبية فتتمثل قلة الإقدام على صيغة المضاربة بصفة عامة من طرف المصارف الإسلامية في الجزائر مع عدم وجودها تماما في بنك البركة، بالإضافة إلى إقدام مصرف السلام على المضاربات متوسطة الأجل يعتبر مغامرة من المصرف، ففي حالة تحقيق خسارة سيفقد المستثمرين الثقة في التعامل مجددا بصيغة المضاربة، وهي من بين التحديات التي تواجه تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية.

## 5. تحديات ومقترحات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية

### 1.5. تحديات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية

تواجه المصارف الإسلامية عدة صعوبات وتحديات في تطبيق صيغة المضاربة، فمنها ما تشترك فيه جميع المصارف الإسلامية ومنها ما يخص طبيعة عقد المضاربة مما أدى إلى قلة الإستثمارات في هذه الصيغة، وبالرغم من أن بنك فيصل الإسلامي السوداني من بين المصارف القليلة التي تطبيق صيغة المضاربة، إلا أنه واجه عدة تحديات وأبرزها سياسات البنك المركزي السوداني في تقييد المضاربة، باعتبار أن معدل التضخم مرتفع في السودان، وفيما يخص تحديات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية فمنها تحديات تتعلق بطبيعة عقد المضاربة مثلها مثل التحديات التي واجهها بنك فيصل الإسلامي السوداني ، ومنها ما يتعلق بالبيئة القانونية والتنظيمية في الجزائر.

– **تحديات تتعلق بالعملاء:** إن نجاح المضاربة يتوقف إلى حد كبير على الناحية الأخلاقية والسلوك الإسلامي للعملاء المضاربين، بالإضافة إلى ناحية الكفاءة. وقد شهدت التجارب العملية نماذج كثيرة من عدم الإلتزام وعدم الأمانة والتعدي على حقوق المصرف (الرفاعي، 2006، الصفحة 129).

– **تحديات تتعلق بالعمال:** من العقبات التي تواجه المصارف الإسلامية عامة والجزائرية على سبيل الخصوص، تأهيل كوادرها العاملة تأهيلا خاصا للعمل بصيغة المضاربة لفهم طبيعتها والضوابط التي تحكمها؛

– **معوّقات ترجع إلى طبيعة عقد المضاربة:** العمليات الاستثمارية المنفذة عن طريق هذه الصيغة أكثر مخاطرة بباقي الصيغ الإسلامية، وتتطلب من المصرف أخذ الكثير من الاحتياطات وتحمل كثير من الأعباء (أبو زيد، 2000، الصفحة 120) فمن بين شروط صحة عقد المضاربة عدم تدخل صاحب رأس المال (المصرف) في عمل المضارب، فمن وجهة نظر المصرف تصبح درجة المخاطرة مرتفعة، ويتوقف نجاحها أو فشلها على كفاءة وأمانة العميل المضارب؛

– **على مستوى القانون التجاري:** القانون التجاري لا يتيح إصدار صكوك الإستثمار دون أن يكون لحاملها صفة المساهمين، حيث يُسمح بإضافة الصكوك الإسلامية كنوع من أنواع القيم المنقولة المتداولة في السوق المالي الجزائري والمذكورة في أحكام القانون التجاري وتداولها في بورصة الجزائر. وبالتالي هذا يعتبر عائقا أمام المصارف الإسلامية أو نوافذ البنوك التجارية لإصدار صكوك مضاربة (سليمان، 17 و 18 نوفمبر 2019، الصفحة 6) وفيما يخص الشركة ذات الغرض الخاص فالقانون الجزائري رقم 05/06

الذي يتضمن توريق القروض الرهنية اعترف بالشركة ذات غرض خاص التي تنشئ في إطار توريق القروض الرهنية، إلا أن عملية التوريق حصرت فقط في مجال الديون العقارية، وهذا لا يتوافق مع الطبيعة الإسلامية للصكوك؛

– **على مستوى بورصة القيم المنقولة:** حسب تقرير لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها لسنة 2010 (لجنة تنظيم عمليات البورصة، 2010 الصفحة: 24-25)، لا يوجد للصكوك أي سند قانوني وهي لا تمثل قيمة منقولة كما هو منصوص عليه في القانون التجاري، بل هي تستند إلى مرجعية مفهوم الملكية المقيدة (دون حق الإستعمال) وبالتالي فهي غير مطابقة للمفهوم المحدد بموجب القانون المدني. وزيادة على ذلك، فإن تركيب الصكوك يمرّ عبر "شركة ذات غرض خاص لا يكفلها التشريع الجزائري الحالي، لأن ذلك يعتبر شريكا تعاقديا للمدين الضامن لمطابقة الشريعة وإئتماني قيم لحساب المستثمرين؛

– **على المستوى التنظيمي:** لا يوجد قانون ينظم عمل الصناعة المالية الإسلامية إلى اليوم، ويوضح العلاقة الشرعية مع بنك الجزائر، ولم تتم كذلك مراجعة قانون الضرائب.

– **تحديات تتعلق بأصحاب الودائع الإستثمارية:** نقص وعي أصحاب الودائع الإستثمارية بصيغ التمويل الإسلامية على مستوى المصارف، وخاصة صيغة المضاربة وعدم تقبلهم للمخاطر التي تصاحب العمليات الإستثمارية، حسب القاعدة الفقهية "الغنم بالغرم"، وعدم الإستعداد الكافي لدى المودعين للمخاطرة وميل غالبيتهم لتفضيل عامل الضمان والأمان لودائعهم.

– بالإضافة إلى تخوفهم من عدم دراسة المشروع جيدا من طرف البنك أو ضعف أدائه أو عدم إلتزامه بالضوابط الشرعية، أو أن تكون الأرباح أقل من المتوقع (لبنى، 2017، الصفحة 204). كل هذا شكل تحدي للمصارف الجزائرية في تفعيل صيغة المضاربة.

## 2.5. مقترحات لتفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية:

عدم وجود إطار قانوني للمصارف الإسلامية وشركات التأمين التكافلي في الجزائر، ضيق إلى حد كبير مقترحات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية، فبناء على تجربة بنك فيصل الإسلامي السوداني على المصارف الإسلامية بالجزائر العمل على تقليل مخاطر الأمانة من خلال الإستعلاء الجيد عن العملاء، بالإضافة إلى الدراسة الدقيقة للمشروع المقدم، والتي تختلف فيها مشاريع المضاربات قصيرة الأجل عن مشاريع المضاربات طويلة الأجل كما بينها سابقا، وكذلك المتابعة الميدانية للمضاربات والمراقبة

الدائمة لضمان عدم إنحرافه على الأهداف، بالإضافة إلى اعتماد المصارف الجزائرية حاليا على استثمارات المضاربة قصيرة الأجل والتي لا تتعد ثلاثة أشهر، إلى حين استقرار الأوضاع الاقتصادية وتوفير البيئة القانونية المناسبة للتوسع نحو استثمارات المضاربة متوسطة وطويلة الأجل؛

نقترح أيضا انشاء مصرف استثمار إسلامي (ملك للدولة أو شراكة مع قطاع خاص) يتعامل بصيغ المشاركات المالية، وفي مقدمتها صيغة المضاربة لتحقيق القيمة المضافة، عن طريق مشاريع استثمارية تساهم في التنمية الاقتصادية، حيث يكون له رأس مال كبير وقادر على تحمل المخاطرة، ولتفعيل صيغة المضاربة يوجد مقترحين:

- يكون دور المصرف كمتبرع في عملية المضاربة، حيث لا يرى مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الرابعة ([www.iifa-aifi.org](http://www.iifa-aifi.org)) ما يمنع شرعاً تقديم طرف ثالث منفصل في شخصيته وذمته المالية عن طرفي العقد، تبرعا دون مقابل بمبلغ مخصص لجبر الخسران في مشروع معين، على أن يكون التزاماً مستقلاً عن عقد المضاربة، وبالتالي يجب أن يكون المصرف الاستثمار الإسلامي طرفاً مستقلاً عن طرفي المضاربة ويُنشئ صندوق تبرعات مضاربة لمواجهة الخسائر التي يمكن أن تحدث، وتكون قيمة التبرع حسب إمكانيات الصندوق ولا تقل عن 30% من رأس مال المضاربة، تشجيعاً لأصحاب الودائع الاستثمارية في الدخول في مضاربات متوسطة وطويلة الأجل؛

- تعبئة ودائع استثمارية ذات طبيعة مخاطرة وتحمل نفس فكرة رأس المال المخاطر، حيث توجد أوجه تشابه بين التمويل عن طريق المضاربة والتمويل عن طريق رأس المال المخاطر، وبالتالي الإطار القانوني موجود لتفعيل صيغة المضاربة، لكن هنا أصحاب الودائع لا يتدخلون في عمل المضارب، وإنما يقومون في بداية الاستثمار بتقييم المضاربة.

## 7. خاتمة:

لقد أثبتت المضاربة الإسلامية أهميتها في المصارف الإسلامية، من خلال تمويل إستثمارات بنك فيصل الإسلامي السوداني ومصرف السلام كمضاربين، عن طريق استقطاب الودائع، وإسقاط معدّل الفائدة من كافة العمليات الاستثمارية. وبعد استعراضنا لمختلف جوانب المضاربة الإسلامية، وكيفية تطبيقها في بنك فيصل الإسلامي السوداني ومصرف السلام الجزائر، وتحديات تفعيلها في المنظومة المصرفية الجزائرية، يمكن إجمال أهم النتائج التي تم التوصل إليها فيما يلي:

## نتائج البحث:

- واجه بنك فيصل الإسلامي السوداني عدّة معوّقات في تطبيقه لصيغة المضاربة، انعكست بصورة واضحة على بيانات التمويل الإستثماري بالبنك، فمنها ما يعود إلى طبيعة صيغة المضاربة، ومنها ما يرجع إلى معوّقات قانونية وتنظيمية؛

- إن تحديات تفعيل صيغة المضاربة في المنظومة المصرفية الجزائرية لا تختلف كثيراً على التحديات التي واجهها بنك فيصل السوداني، خاصة ما تعلق بطبيعة عقد المضاربة. وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى؛

- كلما زادت إستثمارات المضاربة بينك فيصل السوداني خلال فترة ثلاثة أشهر كلما زاد إجمالي إستثمارات المضاربة، وقد تم الإعتماد عليها بنسبة 86% خلال الفترة (2013-2021)، وهذا يؤدي إلى تقليل المخاطر والإكتفاء بعائد مقبول في ظل الأوضاع الاقتصادية في البلاد وخاصة استمرار ارتفاع معدلات التضخم؛

- تتشابه تجربة بنك السلام الجزائر وبنك فيصل الإسلامي السوداني من حيث الإعتماد على المضاربات قصيرة الأجل لتفعيل صيغة المضاربة وجذب المستثمرين إليها، فمصرف السلام اعتمد عليها تقريبا بنسبة 56%. وهو ما يثبت صحة الفرضية الأولى؛

- تواجه صيغة المضاربة في الجزائر تحديات قانونية. أهمها عدم وجود قانون ينظم عمل المصارف الإسلامية في الجزائر، وعدم إدراج الصكوك الإسلامية في القانون التجاري، والذي أشار فقط للأسهم والسندات، وهو ما يثبت صحة الفرضية الثانية.

تبعاً لهذه النتائج تم تقديم المقترحات التالية:

## المقترحات:

- إعادة النظر في القانون الذي يمنع التعامل بصيغة المضاربة المطلقة بحجة أنها أكثر الأدوات الإسلامية مساهمة في التوسّع النقدي وتوليد ضغوط تضخمية، إلا أن هذه الضغوط المفترضة، لا تضاهي أبداً تلك الموجات التضخمية التي يحدثها أسلوب التمويل الربوي، وهذا ما يمنع بنك فيصل الإسلامي السوداني من الإعتماد أكثر على صيغة المضاربة أو التوسّع فيها؛

- نقترح لمصرف السلام الجزائر التعامل بالمضاربات قصيرة الأجل، التي لا تتعد ثلاثة أشهر مثل بنك فيصل الإسلامي السوداني حتى تتوضح الأوضاع الاقتصادية في البلاد، في ظل الإرتفاع المستمر لمعدلات التضخم؛

- ضرورة بذل المصارف الإسلامية أو النواذ الإسلامية للبنوك في الجزائر، المزيد من الجهد في مجال تدريب الطاقات الفنيّة والإدارية العاملة بالبنك، وذلك لإحداث نقلة في نوعية الموارد البشرية العاملة بالجهاز المصرفي الإسلامي من حيث التأهيل والتدريب لمواكبة المستجدات والتحدّيات المستقبلية؛

- ضرورة طرح قانون خاص بالمصارف الإسلامية في الجزائر، لكي تتمكن المصارف الإسلامية بتطبيق صيغها التمويلية على أكمل وجه.

## 8. قائمة المراجع:

- 1) الإمام محمد ابن رشد القرطبي. (1988). *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*. بيروت: دار المعرفة.
- 2) ناصر، سليمان، ( 17 و 18 نوفمبر 2019) نحو بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر، الملتقى الدولي الرابع للصناعة المالية الإسلامية حول: تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين طموحات السياسة المالية والممارسات البنكية، المدرسة العليا للتجارة.
- 3) [www.alsalamalgeria.com](http://www.alsalamalgeria.com) مصرف السلام-الجزائر. تاريخ الاسترداد 20 10, 2022، من <https://www.alsalamalgeria.com/ar/produits/detail>
- 4) [www.fibsudan.com](http://www.fibsudan.com) (بنك فيصل الإسلامي السوداني). تاريخ الاسترداد 20 10, 2022، من <https://fib-sd.com/ar>
- 5) [www.iifa-aifi.org](http://www.iifa-aifi.org) مجمع الفقه الإسلامي. تم الاسترداد من <https://iifa-aifi.org/ar/1713.html>
- 6) الإمام مالك بن أنس. (1951)، *الموطأ، الجزء الثاني*، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة.
- 7) عبد الله بن حمد بن عثمان الخويطر. (2006). *المضاربة في الشريعة الإسلامية"دراسة مقارنة بين المذاهب الأربعة*. الرياض: دار كنوز إشبيلية، الطبعة الأولى.
- 8) فادي محمد فرحات رمون يوسف الرفاعي. (2006). *المصارف الإسلامية*. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى.

- (9) مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي. (2005). القاموس المحيط. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- (10) محمد عبد المنعم أبو زيد. (2000). نحو تطوير نظام المضاربة في المصارف الإسلامية. القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
- (11) موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة. (1972). المغني. بيروت : دار الكتاب العربي.
- (12) لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها. (15 10 , 2010). لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها. تم الاسترداد من <https://www.cosob.org/ar>
- (13) وهبة الزحيلي. (2002). المعاملات المالية المعاصرة. دمشق: دار الفكر، الطبعة الأولى.
- (14) بنك فيصل الإسلامي السوداني، التقرير السنوي. (2021). بنك فيصل الإسلامي السوداني. [www.fibsudan.com](http://www.fibsudan.com)
- (15) معطي لبني، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وتأثيرها على الإستقرار المالي للبنوك الإسلامية(2017)، مجلة دفاتر بواذكس، 175-221.